

<p>قانون رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٥٤ يفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٣ باسم الأمة رئيس الجمهورية</p> <p>بعد الاطلاع على الأعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ؛ وعمل الأعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ وبناء على ما صرحت به وزيرة المالية والاقتصاد، موافقة رأى مجلس الوزراء ؛ أصدر القانون الآتي :</p> <p>مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣/١٩٥٤ قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٢ (مصلحة الري) باب ٢ (أعمال جديدة) اعتداد إضافي قدره ٩١٦٢ ج (تسعة الآف وثمانمائة واثنان وستون جنيها) للصرف منها على الأعمال الواردة في المذكرة المرفقة لهذا القانون . ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور نفس الباب .</p> <p>مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه . مذكرة مصرية في ١٧ رمضان سنة ١٩٥٤ (٢٠ مايو سنة ١٩٥٤)</p> <p>محمد نجيب لواء (أ.ح) وزير المالية والاقتصاد وزير الأشغال العمومية رئيس مجلس الوزراء عبد الحميد الشريفي جمال عبد الناصر حسنين بكاشي (أ.ح) عبد الحميد الشريفي صلاح الدين مصطفى سالم صالح (أ.م)</p>	<p>قانون رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٥٤ يفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤ باسم الأمة رئيس الجمهورية</p> <p>بعد الاطلاع على الأعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام لل القوات المسلحة وقائد نورة الجيش ؛ وعمل الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ وبناء على ما صرحت به وزيرة المالية والاقتصاد، موافقة رأى مجلس الوزراء ؛ أصدر القانون الآتي :</p> <p>مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ٢٠ (وزارة الإرشاد القومي) فرع ٢ (مصلحة السباحة) باب ١ (ماهات وأجر ومرتبات) اعتداد إضافي قدره ٦١٠ ج (ستمائة وعشرون جنيها) قيمة تكاليف إنشاء ١٦ وظيفة (١ درجة أولى و٣ درجات ثانية و٣ درجات ثالثة و٤ درجات خامسة بالكادر المالى الفنى و١ درجة أولى خارجة عن الميبة، و٣ ثانية خارجة عن الميبة . وللعامى تليقون باليومية فنة ٣٤٠ - ٣٦٠ مليونا). ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الباب الثالث من ميزانية الفرع نفسه .</p> <p>مادة ٢ - يشتمل في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣/١٩٥٤ قسم ٢٠ (وزارة الإرشاد القومي) فرع ٢ (مصلحة السباحة) باب ١ (ماهات وأجر ومرتبات) تغير ألقاب الوظائف الفنية المالية على التحرا الآتى :</p> <p>الدرجة الوطنية الثانية مراقب بدلًا من (وكيل) . الثالثة مراقبون وكلاء مراقبين بدلًا من (مديرى إدارات) . الرابعة مديرى إدارات وكاتب سباحة ومديراً أعمال . الخامسة مندوبون سباحون ومقتشون بدلًا من (موظفو ومقتشون) السادسة موظفون بدلًا من (موظفو ومقتشون)</p> <p>مادة ٣ - على وزير المالية والاقتصاد والإرشاد القومي تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه . مذكرة مصرية في ١٧ رمضان سنة ١٩٥٣ (٢٠ مايو سنة ١٩٥٤)</p> <p>محمد نجيب لواء (أ.ح) رئيس مجلس الوزراء جمال عبد الناصر حسنين بكاشي (أ.ح) عبد الحميد الشريفي صلاح الدين مصطفى سالم صالح (أ.م)</p>
--	--